# القسم الثاني: الطبيعيات[١]

## الفصل الأول: في تقسيم العلوم

وفيه مسائل:

### المسألة الأولى: في تفسير الحكمة[٢]

(١) الطّبيعيّات: هي معرفة جواهر الأجسام وما يعرض لها من الأعراض. (رسائل إخوان الصّفاء ٧٩/١) هي الأشياء الواقعة تحت الحواسّ من الأجسام وأحوالها وما يصدر عنها من حركاتها، وأفعالها، وما يفعل ذلك فيها، من قوى وذوات غير محسوسة. (المعتبر في الحكمة ٢/ ٦)

(٢) الحكمة: هي فضيلة القوّة النّطقيّة. وهي علم الأشياء الكلّيّة بحقائقها، واستعمال ما يجب استعماله من الحقائق. النّجدة (الشّجاعة) هي فضيلة القوّة الغلبيّة. وهي الاستهانة بالموت في أخذ ما يجب أخذه، ودفع ما يجب دفعه. (رسائل الكندي الفلسفيّة/ ١٧٧) معرفة وجود الحقّ. والوجود الحقّ هو واجب الوجود بذاته. (رسائل الفارابيّ، التّعليقات/ ٩) هي التّشبّه بالإله بحسب طاقة البشر. ومعنى هذه الحكمة أن يكون الرّجل حكيما في مصنوعاته، متحقّقا في معلوماته، خبيرا في أفعاله. (رسائل إخوان الصّفاء ١٤٣/٣) هي حقيقة العلم بالأشياء الدّائمة، ووضع كلّ شيء في موضعه الّذي يجب أن يكون في ذلك الموضع فقط. (المقابسات/ ٣٦٢) القيام بحقائق الاعتقاد في العلم، والتّناهي في الاجتهاد ببذل الوسع في صلاح العمل. (نفس المصدر/ ٤٧٢) معرفة الوجود الواجب. وهو الأوّل. ولا يعرفه عقل كما يعرف هو ذاته. (التّعليقات/ ٢٠) معرفة الحقائق بمبادئها المجوهرة لها. علم الأشياء الدّائمة الوجود، الثّابتة على الحال الواحدة. (الحدود والفروق/ ٤١) هي ارتسام الحقائق في النّفس. (سه رساله شيخ اشراق/ ١١٩) إنّ هاهنا علما واحدا يسمّى حكمة. وهو الّذي يختصّ بالنّظر في الصّورة الأولى والغاية الأولى (تفسير ما بعد الطّبيعة/ ١٩٢) هي معرفة الأسباب. (فلسفة ابن رشد/ ١٨٩) هي الّتي تعرف مع السّبب الغائيّ الأوّل السّبب الأوّل الّذي هو الصّورة والجوهر. (نفس المصدر/ ١٩٠) هو الّذي يختصّ بالنّظر في الصّورة الأولى والغاية الأولى. (فلسفة ابن رشد/ ١٩٢) هي الخلق الّذي تصدر عنه الأفعال المتوسّطة بين أفعال الجربزة والغباوة. وهذان الطّرفان رذيلان. (المباحث المشرقيّة ١/ ٣٨٦، الحكمة المتعالية ١١٦/١) صناعة نظريّة يستفاد بها كيفيّة ما عليه الوجود في نفسه وما عليه الواجب من حيث اكتساب النّظريّات واقتناء الملكات لتستكمل النّفس وتصير عالما معقولا مضاهياً للعالم الموجود. (شرح الهداية الأثيريّة/ ٣) عبارة عن الخلق الّذي يصدر عنه الأفعال المتوسّطة بين الجربزة والغباوة. (حكمة العين/٣٢٢) هيئة للقوّة العقليّة العمليّة متوسّطة بين الجربزة الّتي هي إفراط هذه القوّة، والبلاهة الّتي هي تفريطها. (شرح المواقف/ ٣٠٦) هي المعرفة الّتي هي أصحّ معرفة وأتقنها. إنّها العلم بالأسباب الأولى للكلّ. (تعليقة صدر الحكماء على الشّفاء/ ٢).

**قال الشيخ: «الحكمة: استكمال النفس الإنسانية بتصور الأمور، والتصديق بالحقائق النظرية والعملية، على قدر الطاقة الإنسانية».**

**التفسير:** كمالات الإنسان على ثلاثة أقسام: الكمالات النفسانية، والكمالات البدنية، والكمالات الروحانية. والحكمة من جملة الكمالات النفسانية.

ثم نقول: النفس الإنسانية لها قوتان: عالمة وعاملة. أما القوة العالمة فهي التي لأجلها يصح من النفس الإنسانية إدراك الأشياء على الوجه الصواب. وأما القوة العاملة فهي التي لأجلها يصح من النفس الإنسانية تدبير البدن على الوجه الأكمل الأصوب.

والقوة العالمة أشرف من القوة العاملة. لأن القوة العاملة تبقى آثارها أبد الآباد، أما القوة العاملة فإنه تنقطع آثارها عند خراب البدن.

**ثم نقول: القوة العاملة كمالها في أمرين:**

**أحدهما:** أن تتصور الماهية تصورًا كاملا تامًا.

**والثاني:** أن تصدق بالأشياء تصديقًا مطابقًا للأمور. وأما القوة العاملة فكمالها في تدبير البدن على الوجه الأصوب الأصلح. وذلك بأن تتباعد عن طرف الإفراط والتفريط، وتبقى على الوسط الذي هو العدل.

وإذا عرفت هذه المقدمة، فنقول: إن من الناس من جعل الحكمة اسمًا لاستكمال النفس الإنسانية في قوتها النظرية. وذلك الاستكمال عبارة عن أن يخرج من القوة إلى الفعل، في الإدراكات التصورية والتصديقية، بحسب الطاقة البشرية. ومنهم من جعلها اسمًا لاستكمال القوة النظرية بالإدراكات المذكورة، لاستكمال القوة العملية باستكمال الملكة التامة على الأفعال الفاضلة المتوسطة، بين طرفي الافراط والتفريط.

وكلام «الشيخ» في هذا الكتاب مشعر بالقول الأول، وهو أنه جعل الحكمة اسمًا للكمالات المعتبرة في القوة النظرية فقط. وذلك لأنه فسر الحكمة باستكمال النفس الإنسانية بالتصورات والتصديقات. سواء كانت هذه المعارف في الأشياء النظرية أو في الأشياء العملية.

**والحاصل:** أن الحكمة عنده مفسرة باكتساب هذه الإدراكات. فأما اكتساب الملكة التامة على الأفعال الفاضلة، فما جعلها جزءًا من قسمي الحكمة.

## المسألة الثانية: في تقسيم الحكمة النظرية[١] والعملية

**قال الشيخ: «والحكمة المتعلقة بالأمور النظرية، والتي إلينا أن نعلمها، وليس إلينا أن نعملها، تسمى حكمة نظرية. والحكمة المتعلقة بالأمور العملية التي إلينا أن نعلمها ونعملها تسمى حكمة عملية».**

**التفسير:** العلم إما أن يكون علمًا بما لا يكون لقدرتنا تأثير في وجودها، أو يكون علمًا بما يكون لقدرتنا تأثير في وجودها.

**والأول:** هو الحكمة النظرية. ومثاله: علمنا بأن العالم محدث، وأن العالم له صانع، وأن الصانع قديم قادر عالم، وأن السماء كرة وأن النفس باقية.

**والثاني:** هو الحكمة العملية. ومثاله: العلم بأنه كيف يمكن اكتساب الملكات الفاضلة النفسانية وازالة الملكات الخبيثة النفسانية؟ وكيف يمكن إزالتها للمرض وتحصيلها للصحة. وكل واحد من هذين القسمين علم، إلا أن الأول علم بشيء لا تأثير لنا البتة فيه، بل المقصود من معرفته: نفس تلك المعرفة فقط. والثاني علم بشيء يكون المطلوب من تحصيل العلم به، إدخاله في الوجود أو منعه من الوجود. والأول هو الحكمة النظرية، والثاني هو الحكمة العملية. مع أن كل واحد منهما في الحقيقة: علم.

---

(١) علم بشيء لا تأثير لنا البتّة فيه، بل المقصود من معرفته نفس تلك المعرفة فقط. (شرح الهداية الأثيريّة/ ٣) الحكمة النّظريّة ما غايتها حصول علم ورأي. (تعليقة صدر الحكماء على الشّفاء/ ٥) إنّ الفرض في الفلسفة أن يوقف على حقائق الأشياء كلّها على قدر ما يمكن للإنسان أن يقف عليه. والأشياء الموجود إمّا ما ليس وجوده باختيارنا وفعلنا، وإمّا أشياء وجودها باختيارنا وفعلنا. ومعرفة الامور الّتي من القسم الأوّل يسمى حكمة نظريّة... (نفس المصدر/ ٢) هي الّتي تطلق فيها استكمال القوّة النّظريّة من النّفس لحصول العقل بالفعل. (نفس المصدر/ ٢٦٦) الحكمة النّظريّة ينقسم إلى اصول وفروع، أمّا الأصليّ فهو ما يبحث فيه عن قسم من موضوع ذلك العلم من الحيثيّة المعتبرة في موضوعه. أو يبحث فيه عن قسم من أقسام موضوعه الّذي هو الجسم الطّبيعيّ من حيث أنّه ذو طبيعة.

والفرعيّ ما يبحث فيه عن قسم من موضوعه من حيثيّة اخرى. فإنّه يبحث فيه عن أحوال بدن الإنسان الّذي هو قسم من موضوع الجسم الطّبيعيّ من حيث الصّحّة والمرض. (شرح رسالة المشاعر/٨) الأعيان الموجودة، إمّا وجودها بقدرتنا واختيارنا أولا. والعلم بأحوال الثّاني يسمّى حكمة نظريّة. (كشّاف اصطلاحات الفنون/ ٣٩)

**واعلم:** أن الحكمة النظرية أشرف من الحكمة العملية، لأن كل ما يعلم ليعمل، كان العلم فيه وسيلة، والعمل مقصودًا. والوسيلة في كل شيء أحسن من المقصود. فالعلم بالأعمال يكون أدون مترلة من المعارف الإلهية، والجلايا القدسية. وذلك يدل على أن الحكمة العملية، أدون مترلة من الحكمة النظرية بكثير. وأيضا: فاستكمال القوة النظرية أشرف من استكمال القوة العملية.

**والكتاب الإلهي ناطق بحصر الكمالات الإنسانية في هاتين المرتبتين:**

قال الله تعالى حكاية عن الخليل: ﴿رَبِّ هَبْ لِي حُكْمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [الشعراء:٨٣] فالمراد من الحكم: تكميل القوة النظرية. والمراد من قوله: ﴿وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾: تكميل القوة العملية.

وقال خطابًا لموسى: ﴿فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى ﴿١٣﴾ إِنَّنِي أَنَا اللَّهُ لا إِلَهَ إِلا أَنَا فَاعْبُدْنِي﴾ [طه:١٤] فقوله: ﴿لا إِلَهَ إِلا أَنَا﴾ إشارة إلى كمال القوة النظرية. وقوله: ﴿فَاعْبُدْنِي﴾ إشارة إلى كمال القوة العملية.

وقال حكاية عن عيسى أنه قال: ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ﴿٣٠﴾ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ﴾ [مريم:٣١] وكل ذلك إشارة إلى كمال القوة النظرية ثم قال: ﴿بِالصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾ فهو إشارة إلى كمال القوة العملية.

وقال خطابًا مع الحبيب صلّى الله عليه وسلّم: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ﴾ [محمد:١٩] وهو إشارة إلى كمال القوة النظرية. ثم قال: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ وهو إشارة إلى كمال القوة العملية.

فقد ظهر بنور الوحي وبنور الحكمة: أن كمال الإنسان محصور في العلم والعمل.

## المسألة الثالثة: في أقسام الحكمة العملية

**قال الشيخ: «وكل واحدة من الحكمتين تنحصر في أقسام ثلاثة؛ فأقسام الحكمة العملية هي هذه: حكمة مدنية، وحكمة مترلية، وحكمة خلقية».**

**التفسير:** اعلم أن جمهور الحكماء اتفقوا على أن أقسام الحكمة العملية ثلاثة. والحكمة النظرية أيضًا ثلاثة. و «الشيخ» جرى على هذا القول في هذا الكتاب وكذلك في أكثر كتبه، إلا في كتاب «الحكمة المشرقية» فإنه ذكر فيه أن أقسام الحكمة العملية أربعة، وأقسام الحكمة النظرية أربعة أيضًا.

**أما القول المشهور المذكور في هذا الكتاب فتقريره:** أن كل عاقل لا بد وأن يكون له في فعله غرض. وذلك إما أن يكون مختصًا بذلك الإنسان فقط- وهو علم الأخلاق - وإما أن يكون مختصًا بذلك الإنسان مع خواصه وأهل مترله- وهو علم تدبير المترل- وإما أن يكون عائدا إلى الإنسان مع عامة الخلق- وهو العلم السياسى-.

**فثبت بهذا:** أن العلوم العملية ثلاثة.

وأما في «الحكمة المشرقية» فلما جعل العلوم العملية ثلاثة زاد فيها رابعًا، وسماه بعلم تدبير المدينة. وهو علم كيفية ضبط المدينة ورعاية مصالحها. وهذا العلم لا بد منه. لأن الإنسان مدني بالطبع، فما لم يعرف كيفية بناء المدينة وترتيب أهلها على الدرجات المختلفة والمراتب المتناسبة المؤدية إلى تحصيل المصالح ودفع المفاسد، فإنه لا يتم المقصود الا به. وعلى الوجه الأول فإن هذا العلم جزء من العلم السياسي.

**قال الشيخ: «ومبدأ هذه الثلاثة: مستفاد من جهة الشريعة الإلهية. وكمالات حدودها تستبين بالشريعة الإلهية وتتصرف فيها بعد ذلك القوة النظرية من البشر بمعرفة القوانين العملية منهم، وباستعمال تلك القوانين في الجزئيات».**

**التفسير:** لما بين أن العلوم العملية هي هذه الثلاثة، شرع بعده في بحث آخر، وهو أنه لا بد لكل صناعة من شيء يجرى مجرى المبدأ لها، ومن شيء يجرى مجرى الكمال لها. فهذه العلوم الثلاثة أيضًا لها مبدأ، ولها أيضًا كمال. ومبادئ هذه العلوم الثلاثة وكمالاتها: مستفادة من الشريعة الإلهية. وذلك لأن المقصود من بعثة الرسل إلى الخلق: ارشاد الخلق إلى النمط الصواب والطريق الأصلح في الأعمال والأفعال. ولما كانت مناهج الاعمال محصورة في هذه العلوم الثلاثة، وجب أن يقال: أن الأنبياء- صلوات الله عليهم- ما بعثوا إلا لتعريف مبادئ هذه العلوم الثلاثة، ولتعريف كمالاتها.

ثم ان الأنبياء- عليهم السلام- إنما يمكنهم تعريف مبادئ هذه العلوم الثلاثة، وتعريف كمالاتها على الوجه الكلي. مثل أن يذكروا: ان من أراد الفضيلة الفلانية، فعليه بالعمل الفلاني، ومن أراد دفع الرذيلة الفلانية، فعليه بالعمل الفلاني. فأما التنصيص على أحوال «زيد» و «عمرو» فذلك ممتنع. لأن الأحوال الجزئية للاشخاص غير مضبوطة بل الواجب

على الشارع ضبط تلك القوانين. وذلك إنما يتأتى بالقوة النظرية. ثم استعمال تلك القوانين في الصور الشخصية والوقائع الجزئية. فذلك إنما يتأتى بالقوة العملية.

وأما قوله: «وكمالات حدودها إنما تستبين بالشريعة الإلهية» فالمراد من هذه الحدود: المقادير. وذلك لأن المقادير المقدرة في أبواب العبادات والمعاملات والزواجر لا تعرف الا من جهة الشرائع الإلهية.

**قال الشيخ: «والحكمة المدنية فائدتها: تعلم كيفية المشاركة التي تقع فيما بين أشخاص الناس؛ ليتعاونوا على مصالح الأبدان، ومصالح بقاء نوع الإنسان. والحكمة المنزلية فائدتها: أن تعلم المشاركة التي ينبغي أن تكون بين أهل منزل واحد؛ لتنتظم به المصلحة المنزلية. والمشاركة المنزلية تتم بين زوج وزوجة وولد ووالد ومالك وعبد.**

**وأما الحكمة الخلقية ففائدتها: أن تعلم الفضائل وكيفية اقتنائها لتزكو بها النفس وتعلم الرذائل وكيفية توقيها لتتطهر عنها النفس».**

**التفسير:** هذا الكلام معلوم غني عن التفسير.

**وأقول:** المراد من الحكمة المدنية: علم السياسة. وهي أن الأحوال التي تكون بين كل واحد وعامة الخلق كيف ينبغي أن تكون حتى تؤدى إلى تحصيل المصالح ودفع المفاسد، بقدر الامكان؟ وكيف تكون بالضد من ذلك؟

والمراد من الحكمة المنزلية: هو أن الأحوال التي بين كل واحد وبين أهل منزله، كيف ينبغي أن تكون حتى تؤدى إلى تحصيل المصالح ودفع المفاسد، بقدر الامكان؟ وكيف تكون حتى لا تكون بالضد من ذلك؟

ثم إنه بين أن أهل المنزل من هم؟ فذكر أنهم: الزوج والزوجة والولد والوالد والمالك والعبد. والمراد من الحكمة الخلقية: معرفة الفضائل والرذائل، لتحفظ الفضائل حال حصولها، وتزال الرذائل حال حصولها.

وإنما قدم «الشيخ» تحصيل الفضائل على إزالة الرذائل في اللفظ، لأنه مقدم عليه في المعنى، فإن تحصيل الفضيلة مقصود بالذات، وازالة الرذيلة مقصود بالعرض، وما بالذات قبل ما بالعرض.

obeikandl.com

ونظير هذا: أنه لما ذكر حد الطب، قدم في اللفظ ذكر حفظ الصحة على إزالة المرض. فقال «لتحفظ الصحة حاصلة، وتسترد زائلة».

وقوله: «لتزكو بها النفس ولتتطهر عنها النفس» هذه اللفظة مأخوذة من كتاب الله تعالى، حيث قال: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾ [الشمس:٩] وقال: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة:١٠٣].

## المسألة الرابعة: في أقسام العلوم النظرية

**قال الشيخ: «وأما الحكمة النظرية فأقسامها ثلاثة: حكمة تتعلق بما في الحركة والتغير من حيث هو في الحركة والتغير وتسمى حكمة طبيعية.**

**وحكمة تتعلق بما من شأنه أن يجرده الذهن عن التغير، وإن كان وجوده مخالطًا للتغير، ويسمى حكمة رياضية.**

**وحكمة تتعلق بما وجوده مستغن عن مخالطة التغير، فلا يخالطها أصلا، وإن خالطهما فبالعرض، لا أن مجرد ذاتها مفتقر في تحقيق الوجود إليها.**

**وهى الفلسفة الأولى- والفلسفة الإلهية جزء منها- وهي معرفة الربوبية».**

**التفسير**: لما تكلم «الشيخ» في أقسام العلوم العملية، شرع بعده في بيان أقسام العلوم النظرية. والمشهور عند الجمهور أنها ثلاثة وهو الذي ذكره في هذا الكتاب. وأما في «الحكمة المشرقية» فزعم أنها أربعة.

**أما أنها ثلاثة فيمكن تقريره من وجهين:**

**الأول**: أن يقال: الماهية. إما أن تكون محتاجة إلى المادة في الوجود الخارجي وفى الذهن- وهو العلم الطبيعي. وهو العلم الأسفل-.

وإما أن تكون محتاجة إلى المادة في الوجود الخارجي لكنها تكون غنية عنها في الوجود الذهني، بمعنى أن الذهن يمكنه إدراكها، مع قطع النظر عن مادتها- وهو العلم الرياضي وهو العلم الأوسط-.

وإما أن تكون غنية عن المادة في الوجود الخارجي وفى الذهن- وهو العلم الأعلى والفلسفة الأولى-.

وأما القسم الرابع وهو أن تكون محتاجة في الذهن وتكون غنية عنه في الخارج. فذلك محال. لأن على هذا التقدير لا يكون حكم الذهن مطابقًا للأمر الخارجي، فيكون جهلا. ولا عبرة به.

**واعلم**: أن الحكماء أنما جعلوا الأول أدنى، والثاني أوسط، والثالث أعلى. وذلك لأن الشرف في الاستغناء، والنقصان في الحاجة. ولما كان المعلوم بالعلم الأول محتاجًا إلى المادة في الخارج وفى الذهن، كان ذلك غاية الحاجة، فجعلوه العلم الأسفل. ولما كان المعلوم بالعلم الثاني محتاجًا إلى المادة في الخارج لا في الذهن، كان هذا متوسطًا في الغنى والحاجة، فلا جرم جعلوه متوسطًا في المرتبة. ولما كان المعلوم بالعلم الثالث غنيًا عن المادة مطلقًا، لا جرم كان ذلك في غاية الشرف، فلا جرم جعلوه العلم الأعلى.

**والوجه الثاني في بيان أن العلوم النظرية ثلاثة**: هو أن نقول: الشيء إما أن يجب حصوله في المادة، أو يمتنع حصوله فيها. أو تارة يحصل في المادة وتارة يتجدد عن المادة.

أما الذي يجب حصوله في المادة. فإما أن يجب حصوله في مادة معينة، أو لا يجب ذلك. لكن يجب حصوله في مادة - أي مادة كانت - فأما التعين فغير واجب.

**فهذه أقسام أربعة**:

**أحدها**: الذي يجب حصوله في مادة معينة. والعلم الباحث عنه هو المسمى بالعلم الطبيعي.

**وثانيها**: الذي يجب حصوله في مادة غير معينة. والعلم الباحث عنه هو المسمى بالعلم الرياضي.

**وثالثها**: هو الذي يمتنع حصوله في المادة. والعلم الباحث عنه هو المسمى بعلم الربوبية.

**ورابعها**: هو الشيء الذي تارة يكون في المادة، وأخرى يكون مجردًا عن المادة. وذلك مثل الوحدة والكثرة والكلية والجزئية والعلية والمعلولية والكمال والنقصان. فإن هذه المعاني تارة توجد في المجردات وتارة في المجسمات.

ثم ههنا يختلف الكلام، فمن زعم أن العلوم النظرية ثلاثة، ضم هذا القسم إلى القسم الثالث. وسمى مجموعهما بالعلم الإلهي، تسمية للعلم بأشرف أسمائه وأعز أقسامه.

ومن زعم أن العلوم النظرية أربعة سمي هذا القسم الرابع بالعلم الكلي، لأنه بحث كلي عن لواحق الوجود، من حيث أنه موجود.

ولما اختار «الشيخ» في هذا الكتاب أن أقسام الحكمة النظرية ثلاثة، لا جرم جمع هذين القسمين في الفلسفة الأولى فقال: «وحكمة تتعلق بما وجوده مستغن عن مخالطة التغير، فلا يخالطها اصلا، وان خالطها فبالغرض، لا أن ذاتها مفتقرة في تحقق الوجود إليها. وهي الفلسفة الأولى» والمراد بما وجوده مستغن عن مخالطة التغير: هو الذي قلنا: أنه يمتنع حصوله في المادة.

والمراد من قوله: «وإن يخالطها فبالعرض: لا أن ذاتها مفتقرة في تحقيق الوجود اليها» فالمراد منه ما سميناه بالعلم الكلي. وذلك لأن الوحدة لما حصلت تارة في المفارقات والمجردات، وأخرى في الجسمانيات، علمنا: أن الوحدة لما هي هى، غنية عن هذه المواد الجسمانية، والا لامتنع حصولها عند عدم هذه المواد الجسمانية. ولما حصلت مع عدمها، علمنا أنها غنية عن هذه المواد الجسمانية، فلا جرم وجب الحاق هذا القسم بالمجردات، وتسميته باسم واحد. وهو الفلسفة الأولى.

وإذا عرفت نهج هذا التقدير في الوحدة، فاعرف مثله في العلية والمعلولية والكلية والجزئية وأمثالها.

**وأما تفسير الألفاظ:** فأما قوله: حكمة تتعلق بما في الحركة والتغير من حيث هو في الحركة والتغير. فالمراد منه: أن الذي في الحركة والتغير هو الجسم. والبحث عن الجسم كيف كان، لا يكون بحثًا طبيعيًا. فإن البحث عنه من حيث أنه واجب أو ممكن أو كلي أو جزئي، ليس بحثًا طبيعيًا، بل البحث عنه من حيث أنه يتحرك ويسكن هو البحث الطبيعي.

فلهذه الدقيقة قال: من حيث هو في الحركة والتغير.

أما قوله: وحكمة تتعلق بما من شأنه أن يجرده الذهن عن التغير، وإن كان وجوده مخالطًا للتغير، ويسمى حكمة رياضية. فالمراد منه: ما ذكرنا وهو أن من الموجودات ما يمتنع حصوله في الخارج إلا في المادة. إلا أن الذهن يقوى على استحضار تلك الماهيات، مع قطع النظر عن اعتبار تلك المادة. والبحث عن هذا القسم من الموجودات هو في العلم الرياضي.

وأما قوله: وحكمة تتعلق بما وجوده مستغن عن مخالطة التغير، فلا يخالفها أصلا، وإن خالطها فبالعرض، لا أن ذاتها مفتقرة في تحقيق الوجود إليها وهي الفلسفة الأولى. فقد سبق هذا.

**قال الشيخ:** «**ومبادئ هذه الأقسام التي للفلسفة النظرية مستفادة من أرباب الملة الإلهية على سبيل التنبيه، ومتصرف على تحصيلها بالكمال بالقوة العقلية على سبيل الحجة**».

**التفسير: ذكر «الشيخ» في العلوم العملية:** أن مبادئها وغاياتها مستفادة من أرباب الشرائع. وذكر في هذه العلوم النظرية: أن مبادئها مستفادة من أرباب الشرائع، وأما كمالاتها وغاياتها فمبينة بالقوة العقلية على سبيل الحجة. فالفرق بين البابين ما ذكره في رسالته التي سماها: «الأضحوية» فقال: يجب على الشارع الدعوة إلى الإقرار بوجود الله تعالى وكونه منزها عن النقائص والآفات، وكونه موصوفًا بنعوت الكمال وسمات الجلال. فأما أن يصرح بأنه سبحانه ليس متحيزًا ولا حاصلا في المكان والجهة، فذلك مما لا يجب عليه التصريح به، لأن أمثال هذه المطالب مما لا تصل إليها أفهام أكثر الخلق. فإنه لو دعا الناس إلى ذلك، لصار ذلك منفرًا لهم عن قبول دعوته، فلا جرم وجب عليه الاكتفاء بتلك الدعوة المجملة. وأما التفاصيل الدقيقة، فيجب عليه أن لا يصرح بها، وأن يفوضها إلى عقول الأذكياء من الناس.

وإذا عرفت هذا فنقول: قوله: ومبادئ هذه الأقسام التي للفلسفة النظرية مستفادة من أرباب الملة الإلهية على سبيل التنبيه. فالمراد منه: ما ذكرنا من أنه يجب على الشارع ارشاد الخلق إلى الإقرار بالتنزيه المطلق، والاقرار بكونه موصوفًا بكل كمال وجلال.

وأما قوله: ومتصرف على تحصيلها بالكمال بالقوة العقلية على سبيل الحجة. فالمراد منه ما ذكرنا، وهو أن هذا المباحث الدقيقة، يجب عليه أن يفوض عرفانها إلى عقول الأذكياء من الخلق.

**قال الشيخ:** «**ومن أوتي استكمال نفسه بهاتين الحكمتين، والعمل مع ذلك بإحداهما، فقد أوتي خيرًا كثيرًا**».

**التفسير:** أنه لما فسر الحكمة بمعرفة الأمور النظرية، ومعرفة الأمور العملية، ذكر ههنا: أن من وفق حتى قدر على استكمال نفسه بهذين النوعين من المعرفة، ثم وفق حتى أتى بالأعمال الموافقة على قانون الحكمة العملية «فقد أوتي خيرًا كثيرا» وهذا اللفظ إنما أخذه من الكتاب الإلهي وهو قوله سبحانه: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خيرًا كثيرًا﴾ [البقرة:٢٦٩].

obeikandl.com